ولعن الله بني اسرائيل ولعن الله بني ادم وذكر
انه لم يرد الانبياء وانما اردت الظالمين منهم
ان عليه الادب بقدر اجتهاد السلطان وكذلك
افتى فيمن قال لعن الله مزجر المسكر وقال لم اعلم
من حرمه وفيمن لعن حديث لا يبيع حاضر لباد ولعن
ولعن من جانبه لانه ان كان يغدر بالجهل وعدم
معرفته بالسنن فعليه الادب الوجيع وذلك
ان هذا لم يقصد بظاهر حاله سب الله تعالى ولا
سب رسوله وانما لعن من حرمه من الناس على
نحو فتوى سحنون واصحابه في المسئالة المتقدمة
ومثل هذا مايجري في كلام سفهاء النّاس من قول
بعضهم لبعض يا بن الف خنزير ويا ابن مائة كلبة
وشبهه من هجر القول ولا شك انه يدخل في مثل
هذا العدد من اباءه واجداده جماعة من الانبياء
ولعل بعض هذا العدد منقطع الى ادم عليه السلام
فينبغي الزجر عنه وتبيين ماجهل قائله منه وشدة
الادب فيه ولو علم انه قصد سب من في اباءه من
الانبياء على علم لقتل وقد يضيق القول في نحو هذا
لو قال لرجل هاشمي لعن الله بني هاشم وقال اردت
الظالمين منهم او قال لرجل من ذرية النبي صلى الله
عليه وسلم قولا قبيحا في اباءه او من نسله وولده

على

على علم منه انه من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم
ولم تكن قرينة في المسئالتين تقتضي تخصيص بعض
اباءه واخرج النبي صلى الله عليه وسلم ممن تبته منهم
وقد رايت للنبي موسى ابن مناس فيمن قال لرجل
لعنك الله الى آدم انه ان ثبت ذلك عليه قتل قال
القاضي رحمه الله وقد كان اختلف شيوخنا فيمن
قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال له تتهمني
فقال له الاخر يتهمون الانبياء فكيف انت فكان
شيخنا ابو اسحق بن جعفر يرى قتله لبشاعة ظاهر
اللفظ وكان القاضي ابو محمد بن منصور يتوقف
على القتل لاحتمال اللفظ عنده ان يكون خبرا عن
انتهامهم من الكفار وافتى فيها قاضي قرطبة ابو عبد الله
بن الحاج بنحو من هذا وشدد القاضي ابو محمد
تصفيده واطال سجنه ثم استحلفه بعد على
تكذيب ماشهد به عليه اذ دخل في شهادة بعض
من شهد عليه وهن ثم اطلقه وشاهدت شيخنا
القاضي اباعبد الله محمد بن عيسى ايام قضاءه اتى
برجل باتر رجلا اسمه محمد ثم قصد الى كلب فضربه
برجله وقال له قم يا محمد فانكر الرجل ان يكون ذلك
وشهد عليه لفيف من النّاس فامر به الى السجن
وتقصى عن حاله وهل يصحب من يشراب بدنه

Copyright © King Saud University